

## مخالفة لأنشطة نقل البضائع في أبوظبي 17

### دائرة البلديات والنقل DEPARTMENT OF MUNICIPALITIES AND TRANSPORT



أبوظبي: عماد الدين خليل

كشف مركز النقل المتكامل، التابع لدائرة البلديات والنقل في أبوظبي، عن جدول المخالفات والغرامات لمشغلي أنشطة نقل البضائع في أبوظبي، متضمناً 17 مخالفة بغرامات تتراوح من 200 إلى 10 آلاف درهم، وذلك بعد إعلان تطبيق أحكام اللائحة التنظيمية لنقل البضائع والهادفة إلى تنظيم مزاولة أنشطة نقل البضائع، ورفع مستوى السلامة المرورية لمركبات نقل البضائع، والحفاظ على استدامة البنية التحتية للطرق.

ونص الجدول على أن قيمة مخالفة مزاولة النشاط في الإمارة دون الحصول على تصريح من المركز تبلغ 10 آلاف أو عدم تشغيله أو تعطيله أو عدم ربطه (GPS) درهم، و4000 درهم مخالفة تشغيل مركبة نقل دون تركيب نظام التتبع مع نظام التتبع لدى لمركز، و3000 درهم مزاولة أي نشاط آخر غير المصرح به من المركز، بالإضافة إلى 4 مخالفات بقيمة 1000 درهم وهي «مزاولة النشاط بتصريح منتهي الصلاحية وتشغيل مركبة نقل غير مصرح لها بمزاولة النشاط، و«عدم إلغاء تصريح السائق عند انتهاء عمله مع المشغل، ومخالفة شروط تصريح مزاولة النشاط».

